

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

72- كتاب الذبائح والصياد

الدرس السابع: من الذبائح والصياد من صحيح البخاري

باب إذا وجد مع الصيد كلباً آخر

5486 - حدثنا أدر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السفّار، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله، إني أرسل كلبي وأسمى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أرسلت كلبك وسميت، فأخذ فقتل فاكلاً فلا تأكل، فإنما أهلك على نفسه» قلت: إني أرسل كلبي، أجد معه كلباً آخر، لا أدرى أيهما أخذمه؟ فقال: «لا تأكل، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره»

وسألته عن صيد المعارض، فقال: «إذا أصبت بحدمه فكُل، وإذا أصبت بعرضيه فقتل فإنه وقيد، فلا تأكل»

بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّصِيدِ

5487 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنِي أَبْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدَىٰ بْنِ حَاتِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَتِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَتْ: إِنَّ قَوْمًا نَّصَيَدُ بِهَذِهِ الْكَلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلَابَكَ الْمُعْلَمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلَابُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلَابٌ مِّنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ»

5488 - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّةَ بْنِ شَرِيعَةَ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةَ بْنَ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّةَ بْنِ شَرِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمْشِقِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو ادْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخَشْنَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضُ قَوْمًا أَهْلَ الْكِتَابِ، نَاكِلُ فِي أَنْيَتِهِمْ، وَأَرْضُ صَيْدِ أَصْبَدُ بِقَوْسِيِّ، وَأَصْبَدُ بِكَلِبِ الْمُعْلَمِ وَالَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا، فَأَخْبَرَنِي: مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بَارِضُ قَوْمًا أَهْلَ الْكِتَابِ تَاكِلُ فِي أَنْيَتِهِمْ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ أَنْيَتِهِمْ فَلَا تَاكِلُوهَا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوهَا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُّوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بَارِضُ صَيْدِ: فَمَا صَدَتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، ثُمَّ كُلُّ، وَمَا صَدَتْ بِكَلِبِ الْمُعْلَمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلُّ، وَمَا صَدَتْ بِكَلِبِ الَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا فَادْرُكْتَ ذَكَارَهُ فَكُلُّ»

5489 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شَعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هَشَّامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنْفَجَنَا أَرْنَبًا بِمَرْ الظَّهْرَانَ، فَسَعَوْنَا عَلَيْهَا حَتَّى لَغَبُوا، فَسَعَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا، فَجَئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، «فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُورْكِيَّهَا أَوْ فَخِذِيَّهَا فَقَبَلَهُ»

5490 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابِهِ مَحْرَمٌ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْرَمٍ، فَرَأَى حَمَارًا وَحَشِيشَيَا، فَلَاسْتَوْيَ عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ سَالَ أَصْحَابَهِ أَنْ يَنَاوِلُوهُ سَوْطًا غَابِوا، فَسَالَهُمْ رَمَحَهُ فَأَبَوا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَ عَلَى الْحَمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآبَى بِعْضَهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَالَوْهُ عَنْ

ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ». »

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ قَتَادَةَ: مَثُلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمٍ شَيْءٌ؟»

عصر يوم الأربعاء 14 ذو القعدة 1445 هجرية

مسجد إبراهيم شحوج سينون